

Distr.: General  
25 January 2021  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الخامسة والسبعون

## الوثائق الرسمية

## اللجنة الثالثة

## محضر موجز للجلسة السابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، الساعة 15:00

الرئيسة: السيدة بوغياي ..... (هنغاريا)

## المحتويات

البند 27 من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب  
والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والأسرة

البند 28 من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة

البند 63 من جدول الأعمال: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة  
باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:  
Chief of the Documents Management Section ([dms@un.org](mailto:dms@un.org))

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).

الرجاء إعادة استعمال الورق

20-15194 (A)



افتتحت الجلسة الساعة 15:05.

على التزام المجتمع الدولي بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بصورة شاملة لجميع الأعمار.

#### البند 27 من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والشيخوخة والأشخاص ذوي الإعاقة والأسرة (A/C.3/75/L.2 و A/C.3/75/L.3 و A/C.3/75/L.9/Rev.1)

مشروع القرار A/C.3/75/L.2: متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

1 - الرئيسة: قالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

2 - السيدة بيرسود (غيانا): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) شكلت تحديات غير مسبقة لأساليب العمل العادية للجان الرئيسية، ولا سيما اللجنة الثالثة، التي تنتظر عادة في عدد كبير من مشاريع القرارات. ولذلك أوصى المكتب بتبسيط عدد المقترحات المعروضة على اللجنة من أجل تخفيض عبء العمل الثقيل وعدد المشاورات المتداخلة، مما قد يمنع الوفود التي لديها عدد محدود من الموظفين من المشاركة في المفاوضات على قدم المساواة مع غيرها. وعلى هذا الأساس، قررت مجموعة الـ 77 والصين اقتراح مشروع قرار يعد تمديدا تقنيا لقرار الجمعية العامة 125/74. ولا يعني هذا القرار بأي حال من الأحوال أن الموضوع أقل أهمية، ولكنه يعد حل وسط لتجنب المفاوضات الطويلة بشأن نص جديد عبر المنصات الافتراضية، مع فرصة أقل للتوصل إلى توافق في الآراء.

3 - ومضت تقول إن مشروع القرار أصبح أكثر أهمية في ظل جائحة كوفيد-19 التي زادت من حدة أوجه عدم المساواة والتمييز والتحديات القائمة التي تواجهها فئات اجتماعية معينة، ولا سيما كبار السن. وقد أبرز الأمين العام في تقريره عن تأثير مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على تمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان (A/75/205) أن حماية حقوق الإنسان لكبار السن قد أغفلت منذ وقت طويل في السياسات والبرامج الوطنية، الأمر الذي يسهم، إلى جانب عدم وجود إطار قانوني مخصص متفق عليه دوليا، في ضعف كبار السن، وربما في عدم كفاية الاستجابات للتصدي لجائحة كوفيد-19. واختتمت كلمتها قائلة إن اعتماد مشروع القرار سيكون بمثابة شهادة

4 - السيد المحمضاني (أمين اللجنة): قال إن الوفود التالية ترغب في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار: إسرائيل، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وتركيا، وجمهورية كوريا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وصربيا، وكرواتيا، وكندا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج والنمسا.

5 - السيد ماك (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن سرور وفد بلده بالانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، الذي يُطلب فيه إلى الدول الأعضاء حماية كبار السن ومساعدتهم في حالات الطوارئ وفقاً لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030. وقال إن وفد بلده يلاحظ أن هاتين الوثيقتين غير ملزمتين. وهناك أيضاً وثائق أخرى لها صلة بحماية ومساعدة الأشخاص في حالات الأزمات الإنسانية، بمن فيهم كبار السن، مثل الخطوط التوجيهية لحماية المهاجرين في البلدان التي تعاني من نزاعات أو كوارث طبيعية والمبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي. وتود حكومة بلده أيضاً أن تشدد على أهمية تعزيز المبادئ والحقوق الأساسية في العمل لجميع العمال.

6 - ومضى يقول إن بقية بيانه الحالي ينطبق على جميع بنود جدول الأعمال التي نظرت فيها اللجنة. وقرارات الجمعية العامة ووثائق غير ملزمة لا تنشئ حقوقاً أو التزامات بموجب القانون الدولي. ولا ترى الولايات المتحدة كيف يمكن للقرارات أن تعني ضمناً ضرورة أن تنفذ الدول التزامات بموجب الصكوك الدولية التي ليست طرفاً فيها. وعلاوة على ذلك، فإن كون الولايات المتحدة قد رعت توافق آراء أو انضمت إليه بشأن قرار ما لا يعني ضمناً أنها تؤيد آراء المقرررين الخاصين أو غيرهم من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بشأن مضمون القانون الدولي أو تطبيقه.

7 - وأردف قائلاً إن الولايات المتحدة تقود الاستجابة العالمية لجائحة كوفيد-19، حيث خصصت 20,5 بليون دولار لتطوير اللقاحات والعلاجات، ولجهود التأهب والمساعدة الخارجية. وعلى نحو ما أوضح الإعلان السياسي الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى بشأن التغطية الصحية الشاملة، الذي عقد في عام 2019، ينبغي لكل بلد أن يضع نهجه الخاص إزاء التغطية الصحية الشاملة.

8 - وتمشيا مع إعلان توافق آراء جنيف حول تعزيز صحة المرأة وتقوية الأسرة، تلتزم الولايات المتحدة بتعزيز المساواة بين المرأة والرجل وتمكين النساء والفتيات. وأفاد بأن الوثيقة الختامية للدورة الثالثة والستين للجنة وضع المرأة لم تكن وليدة توافق في الآراء.

16 - اعتمد مشروع القرار A/C.3/75/L.2

17 - السيدة سكيف (الأرجنتين): قالت إن أثر جائحة كوفيد-19 كان مدمرا على كبار السن، الذين لا يتعرضون لخطر الموت والإصابة بأمراض شديدة بدرجة أكبر فحسب، بل هم أيضا أكثر عرضة للتمييز والعنف وسوء المعاملة والإهمال. ووفقا لمنظمة الصحة العالمية، إن 8 من بين 10 أشخاص ممن توفوا بسبب الجائحة كانوا قد تجاوزوا الستين من العمر.

18 - وفي مشروع القرار، تم التشديد على ضرورة ضمان مراعاة المسائل ذات الصلة بكبار السن عند تنفيذ خطة عام 2030، والإقرار بالمساهمة الأساسية لكبار السن في سير شؤون المجتمعات وفي تنفيذ خطة عام 2030. والغرض من أحكامه هو الإسهام في عمل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة.

19 - واختتم كلمته قائلا إن العالم يواجه منعظا حاسما ويجب الاستماع إلى أصوات كبار السن من أجل مكافحة التمييز على أساس السن وضمان التمتع الكامل بحقوقهم في الصحة والحياة على قدم المساواة مع الآخرين.

20 - السيدة خوسانوف (الاتحاد الروسي): قالت إن بلدها يدرك أهمية تحسين حالة كبار السن وإيجاد أفضل طريقة ممكنة يوفر بها المجتمع الدولي الحماية لحقوق هؤلاء الأشخاص ومصالحهم. وتوفر خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة أساساً متيناً لإحراز مزيد من التقدم، كما أن مساهمات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة هي مساهمات قيمة في السياق الدولي. بيد أنه من السابق لأوانه تغيير شكل الفريق العامل إلى نموذج يشمل اعتماد توصيات متفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي. وأردفت قائلة إنه لا يوجد توافق في الآراء حتى بشأن أبسط جوانب الشكل المقترح في الفقرة 52 من مشروع القرار، وقد يتسبب النهج الجديد في شل المناقشات وإيجاد عقبات أمام اعتماد الوثائق الختامية للفريق العامل. ولذلك، فإن وفد بلدها يود أن ينأى بنفسه عن مضمون الفقرة 52.

مشروع القرار A/C.3/75/L.3: متابعة الذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة وما بعدها

21 - الرئيسة: قالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

9 - وذكر أن وفد بلده لا يؤيد الإشارات إلى المحكمة الجنائية الدولية ونظام روما الأساسي التي لا تميز بشكل كافٍ بين الأطراف وغير الأطراف في النظام أو التي تتعارض، بشكل آخر، مع موقف حكومة بلده.

10 - واتساقا مع إعلان توافق آراء جنيف، لا يوجد حق دولي في الإجهاض، ولكل دولة الحق السيادي في التشريع وفقا لموقفها الخاص بشأن حماية الحياة في جميع المراحل دون أي ضغط خارجي.

11 - وذكر أن الولايات المتحدة تحتفظ بالحق السيادي في تيسير أو تقييد إمكانية الوصول إلى أراضيها، وفقا لقوانينها وسياساتها الوطنية. ولا تؤيد الولايات المتحدة أو تؤكد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية ولا إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين. وخطة عام 2030 وثيقة غير ملزمة لا تنشئ حقوقا أو التزامات بموجب القانون الدولي.

12 - وتابع يقول إن انسحاب بلده من اتفاق باريس بدأ نفاذه في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. ولا تؤثر الإشارات إلى اتفاق باريس وتغير المناخ على موقف الولايات المتحدة.

13 - وأردف قائلا إن لكل دولة عضو الحق السيادي في تحديد الطريقة التي تمارس بها التجارة مع البلدان الأخرى. ويجب على الأمم المتحدة أن تحترم الولايات المستقلة للعمليات والأطر والمؤسسات الأخرى.

14 - ومضى يقول إن الحق في التنمية لا ينشأ عنه معنى دولي متفق عليه، ولذلك فإن بلده لا يزال يعارض الإشارات إلى هذا الحق. والولايات المتحدة ليست طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولذلك فإن الحقوق الواردة فيه غير قابلة للتقاضي أمام محاكم الولايات المتحدة. وقال إن الصياغة المستخدمة في القرارات لا تسهم في فهم بلده لالتزاماته بموجب العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

15 - واختتم كلمته قائلا إنه عندما تتضمن القرارات دعوات إلى الدول لتعزيز جوانب التعليم، بما في ذلك ما يتعلق بالمناهج الدراسية،

باعتبارها عقاب يصل إلى مستوى إساءة معاملة الأطفال، حسب التعريف الوارد في القانون الوطني.

27 - وفيما يتعلق بالإشارات الواردة في مشروع القرار إلى خطة عام 2030 وخدمات التعليم والرعاية الصحية، اختتم كلمته قائلاً إن وفد بلده أعرب عن شواغله في بيان ألقى في وقت سابق في الجلسة.

28 - السيدة فاسكينز مونيوز (المكسيك): قالت إن بلدها يعترف بتعدد أنواع الأسر ويوفر الحماية لها. وتتص القوانين والسياسات العامة الوطنية على الاحترام الكامل للتنوع الجنسي والجنساني والأشكال المختلفة من الأسر. ووفقاً للدستور، إن جميع أفراد الأسرة مشمولون بحماية الدولة، وجميع أشكال التمييز ضدهم مرفوضة. وقالت إن عدم وجود إشارة محددة في مشروع القرار إلى الأشكال المختلفة من الأسر أمر مخيب للآمال. ومع ذلك، فقد انضم وفد بلدها إلى توافق الآراء، نظراً لأهمية تعزيز قدرة الأسر على الصمود وحقوق الإنسان لأفراد الأسرة، ولا سيما في سياق الجائحة. واختتمت كلمتها قائلة إن المكسيك تفهم مصطلح "الأسرة" في مشروع القرار على أنه يعني الأشكال المختلفة من الأسر، وتفسر جميع الإشارات إليه وفقاً لمبدأ تحقيق فائدة الجميع المنصوص عليه في تشريعاتها الوطنية.

29 - السيدة بوكورو (المملكة المتحدة): قالت إن حكومة بلدها تعترف بالحاجة إلى وضع سياسات لدعم المساهمة القيمة للأسر في تعزيز المجتمعات. ولكي تكون هذه السياسات ناجحة، يجب أن تكون شاملة ومتجاوبة مع الاحتياجات والتوقعات المتغيرة للأسر. وفي جميع أنحاء العالم، استمرت عملية تشكيل الأسر في التغير استجابة للتطورات الاقتصادية والاجتماعية، وللوحدة الأسرية مجموعة متنوعة لا نهاية لها من التعاريف، وكلها تستحق دعماً واحتراماً مجتمعين متساويين. وهناك حاجة إلى نظم للحماية الاجتماعية تستجيب للمنظور الجنساني لمعالجة فقر الأسر، وينبغي إيلاء اهتمام خاص للأسر التي تعيش أوضاعاً هشة. وينبغي تطوير هذه الجهود وتنفيذها بالتعاون مع الجهات صاحبة المصلحة. واختتمت كلمتها قائلة إن المملكة المتحدة ستواصل العمل بشكل بناء مع الشركاء من أجل دفع عجلة المناقشات بشأن المسائل المتعلقة بالأسر.

مشروع القرار A/C.3/75/L.9/Rev.1 التنمية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة وبمشاركتهم

30 - الرئيسة: قالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

22 - السيدة بيرسود (غيانا): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إن مجموعة الـ 77 والصين تؤكد من جديد أهمية أهداف السنة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها، التي تظل مناسبة ومفيدة، لا سيما خلال الفترة العصيبة لتفشي جائحة كوفيد-19. ومن باب الامتثال لتوصية المكتب بالنظر في اتخاذ تدابير للحد من عبء العمل بسبب الظروف الاستثنائية، قررت مجموعة الـ 77 والصين اقتراح مشروع قرار يمثل تمديداً تقنياً للقرار 124/74، الذي اعتمد في عام 2019 مع إدخال عدد قليل جداً من التحديثات. وينبغي ألا يعتبر هذا القرار بمثابة سابقة بالنسبة إلى إجراء مفاوضات بشأن مشاريع القرارات المقبلة.

23 - ومضت تقول إنه نظراً للتمديد التقني، لم يتسن إدراج التوصيات التي قدمها الأمين العام في تقريره ذي الصلة (A/75/61-E/2020/4). وستدرج هذه التوصيات في مشروع القرار الذي سينظر فيه خلال الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة، بالإضافة إلى التوصيات الواردة في تقرير عام 2021. وأعربت عن ترحيب مجموعة الـ 77 والصين بجهود الدول الأعضاء الرامية إلى دعم الأسر التي تعيش أوضاعاً هشة، وتحسين التوازن بين العمل والحياة الشخصية للأسر التي لديها أطفال، وتعزيز المؤسسات الوطنية المكلفة بتنفيذ السياسات المتعلقة بالأسرة. ويجب على الدول الأعضاء أن تواصل الاستثمار في السياسات والبرامج ذات المنحى الأسري باعتبارها أدوات هامة لمكافحة الفقر وعدم المساواة والإقصاء الاجتماعي. واختتمت كلمتها قائلة إنه ينبغي على الدول الأعضاء المشاركة بنشاط في الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة في عام 2024.

24 - السيد المحمصاني (أمين اللجنة): قال إن الوفود التالية تود أن تتضمن إلى مقدمي مشروع القرار: الاتحاد الروسي، وأوزبكستان، وبيلاروس، وتركيا.

25 - اعتمد مشروع القرار A/C.3/75/L.3.

26 - السيد ماك (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الولايات المتحدة انضمت إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار لأنها تؤيد بقوة أولوية الآباء والأمهات والأسر التي لا غنى عنها كمؤسسة تأسيسية للمجتمع. وأشار إلى أن تعزيز قدرات الأطفال وأسرها من أفضل الاستثمارات التي يمكن أن يقوم بها المجتمع للقضاء على الفقر المدقع، وتشجيع النمو الاقتصادي، وتعزيز السلام. وأردف قائلاً إن وفد بلده يفسر الإشارات الواردة في مشروع القرار إلى الإجراءات التأديبية العنيفة

ذوي الإعاقة بوصفهم من صانعي القرارات الرئيسيين في جميع الجهود المبذولة للتصدي لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها.

35 - وأعرب عن قلق وفد بلده إزاء محاولات بعض الوفود خلال المفاوضات العودة إلى النموذج الخيري والطبي. وأوضح أنه يجب ألا يحدث تراجع في التقدم المحرز في النموذج القائم على الحقوق. وأضاف أن وفد بلده يرحب بالإشارة الواردة في مشروع القرار إلى استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، ويشجع الأمم المتحدة بقوة على تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير الأول عن تنفيذ الاستراتيجية (A/75/314). ويرحب وفد بلده أيضاً بأن برنامج العمل العالمي المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة لم يعد محط تركيز، لأنه ينبغي تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من منظور حقوق الإنسان، وليس على أساس نموذج خيري وطبي عفا عليه الزمن. ومضى يقول إنه ينبغي تبسيط أي عملية لجمع البيانات وتنسيقها مع التقارير المقدمة في إطار استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة.

36 - وأردف قائلاً إن وفد بلده يفهم أن مصطلح "خدمات الرعاية الصحية" لا يشمل الإجهاض، بل يشير بالأحرى إلى الخدمات التي تقدم للأشخاص ذوي الإعاقة والتي تعزز إلى أقصى حد حالتهم الصحية والفرص المتاحة لهم ومشاركتهم المتساوية في المجتمع. وإن التطبيق والتنفيذ الكاملين للإطار المعياري الدولي المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة وحقوق الإنسان والتنمية، الوارد ذكرهما في الفقرة السادسة عشرة من الديباجة، ينبغي أن يُشار إليهما باعتبارهما "التزاماً" وليس "واجباً". ولا ينطوي مشروع القرار على ما يفيد بأنه يجب على الدول أن تنفذ الالتزامات المنصوص عليها في صكوك دولية ليست طرفاً فيها، بما في ذلك اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وإن أي إعادة تأكيد لتلك الاتفاقية لا تنطبق إلا على الدول التي هي طرف فيها. وأعرب عن تأييد وفد بلده الكامل للدعوة إلى ضمان الحصول على التعليم عن طريق كفاءة عدم تعرض أي فرد، لمجرد كونه من ذوي الإعاقة، للتمييز في الوصول إلى البرامج والأنشطة السارية أو المشاركة فيها أو الاستفادة منها.

37 - وختم كلامه قائلاً إن مصطلح "الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً" يفهم منه الإشارة إلى خطة عام 2030. وإن وفد بلده أعرب عن قلقه إزاء الإشارات إلى خطة عام 2030 ومسائل أخرى في بيان أدلي به في وقت سابق في هذه الجلسة.

38 - اعتمد مشروع القرار A/C.3/75/L.9/Rev.1.

31 - السيد مانالو (الفلبين): عرض مشروع القرار أيضاً باسم جمهورية تنزانيا المتحدة، فقال إن مشروع القرار يتضمن نصاً جديداً يتعلق بآثار جائحة كوفيد-19 على الأشخاص ذوي الإعاقة والتطورات الأخيرة في إدماج منظور الإعاقة في منظومة الأمم المتحدة. وأضاف أن مشروع القرار يعترف بأن الأشخاص ذوي الإعاقة يتأثرون بشكل مباشر وعلى نحو غير متناسب بجائحة كوفيد-19. ولذلك، يتعين على الدول الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة أن تشرك الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مراحل صنع السياسات واتخاذ القرارات المتعلقة بالتصدي لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها، وإزالة الحواجز التي تحول دون حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على خدمات الدعم و الرعاية الصحية. وأوضح أنه نظراً لأهمية البيانات في توجيه السياسات والبرامج، طُلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين عن التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، وأن يقدم معلومات مستكملة عن تقرير عام 2018 عن الإعاقة والتنمية في الدورة الثامنة والسبعين.

32 - السيد المحمصاني (أمين اللجنة): قال إن الوفود التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: إستونيا، وإندونيسيا، وأوغندا، وبابوا غينيا الجديدة، والبرتغال، وبلجيكا، وبلير، وبولندا، وتايلند، وترينيداد وتوباغو، وتشيكيا، وتونس، والجزائر، وجزر البهاما، وجمهورية كوريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وسان مارينو، وسانت لوسيا، وسري لانكا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسويسرا، وصربيا، وغواتيمالا، وغيانا، وغيانا الاستوائية، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكرواتيا، ولاتفيا، وليبيا، ولبنان، وليسوتو، ومالي، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، والهند، واليابان، واليونان.

33 - ثم أشار إلى أن الوفود التالية ترغب أيضاً في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار: بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتشاد، وتوغو، وجيبوتي، ورواندا، وزمبابوي، وسانت كيتس ونيفس، والسنغال، وطاجيكستان، وغيانا، والكونغو، وموزامبيق.

34 - السيد ماك (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الأشخاص ذوي الإعاقة يتمتعون بنفس الحقوق القانونية التي يتمتع بها الأشخاص من غير ذوي الإعاقة، وينبغي للحكومات أن تكفل إدماجهم الكامل في المجتمع على قدم المساواة مع أقرانهم من غير ذوي الإعاقة. ولذلك فإن وفد بلده يرحب بأن مشروع القرار قد أكد على أهمية إدماج الأشخاص

على الإطلاق خلال عملية التفاوض الطويلة. وأوضحت أن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين قرروا، بروح من الانفتاح وبصورة بناءة، قبول التعديل المقترح للفقرة 5، لأنه يتفق مع مواقفهم الوطنية. وينبغي تنقيح الفقرة 5 بإضافة عبارة "وتحترم حقوق الإنسان احتراماً كاملاً" بعد عبارة "وتراعي الاعتبارات الجنسية والظروف المحددة، وتتوخى الوقاية".

44 - وختمت قائلة إن الدفاع عن حقوق الإنسان وحقوق النساء والفتيات ليس مسعى مقصوراً على مجموعة من البلدان؛ فمن حق جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، أن تسهم بشكل إيجابي في تحقيق ذلك المسعى العالمي المشترك.

45 - السيد المحمصاني (أمين اللجنة): قال إن الوفود التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أوزبكستان، وباكستان، وتايلند، وتيمور - ليشتي، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وسنغافورة، والسنغال، وسيراليون، والعراق، وغانا، وغينيا الاستوائية، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكونغو، والكويت، وكينيا، وليسوتو، ومدغشقر، وميانمار، واليابان.

46 - ثم أشار إلى أن الوفود التالية ترغب أيضاً في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار: تونس، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ورواندا، ولبنان.

47 - الرئيسة: وجهت الانتباه إلى التعديلات المقترحة الواردة في الوثائق A/C.3/75/L.72 و A/C.3/75/L.75 و A/C.3/75/L.76 وأشارت إلى أنه لا تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية.

48 - السيد ماك (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه في ضوء التنقيح الشفوي للفقرة 5 من مشروع القرار، يود وفد بلده سحب مشروع التعديل الذي اقترحه، الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.75.

49 - وتابع قائلاً إن مشروع التعديل الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.76 يتعلق بحذف الإشارة إلى منظمة الصحة العالمية والتأكيد على أهمية الشفافية وتعزيز التعاون المتعدد الأطراف في التصدي لجائحة كوفيد-19 في الفقرة الثانية والعشرين من الديباجة.

50 - وأضاف أن مشروع التعديل الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.72 يتعلق بحذف عبارة "بما في ذلك خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية" الواردة في الفقرة 6. وأشار إلى أن شواغل الولايات المتحدة بشأن هذه المسائل معروفة جيداً وقد تم الإعراب عنها أثناء المفاوضات. وأعرب في الختام عن أسفه لأن مقدمي مشروع

البند 28 من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (A/C.3/75/L.6/Rev.1، و A/C.3/75/L.13/Rev.1، و A/C.3/75/L.55، و A/C.3/75/L.56، و A/C.3/75/L.57، و A/C.3/75/L.58، و A/C.3/75/L.66، و A/C.3/75/L.67، و A/C.3/75/L.72، و A/C.3/75/L.75، و A/C.3/75/L.76)

مشروع القرار A/C.3/75/L.6/Rev.1: تعزيز التدابير المتخذة على الصعيدين الوطني والدولي من أجل التصدي على وجه السرعة لتأثير مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على النساء والفتيات

39 - الرئيسة: قالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

40 - السيدة حسن (مصر): عرضت مشروع القرار أيضاً باسم الجزائر وزامبيا والصين والمملكة العربية السعودية، وقالت إن مشروع القرار يسعى إلى إبراز الأثر المدمر لأزمة كوفيد-19 على النساء والفتيات ودورهن الهام في الجهود العالمية الرامية إلى التصدي للجائحة. وأضافت أنه أبرز أيضاً الدور الذي تضطلع به البلدان النامية في السعي إلى تحقيق الهدف المشترك المتمثل في التركيز على قضايا المرأة على النحو الواجب.

41 - وأشارت إلى أن مشروع القرار جرى عرضه في الأصل في جلسة عامة عقدتها الجمعية العامة في 22 نيسان/أبريل 2020، وفي جولتين من المشاورات عقدتا لاحقاً. وقد علق مقدمو مشروع القرار الرئيسيون المفاوضات طوعاً لضمان التركيز الكافي على قرار الجمعية العامة 306/74، وهو القرار الجامع بشأن كوفيد-19، في وقت ازدادت فيه القيود المفروضة على الاجتماعات والمفاوضات. وبما أن العديد من عناصر مشروع القرار لم يشملها القرار الجامع، ولكنها لا تزال ذات صلة، فقد حرص مقدمو مشروع القرار الرئيسيون على مواصلة المناقشة في إطار اللجنة الثالثة، وجرى عقد ست مشاورات غير رسمية أخرى.

42 - وتابعت كلامها قائلة إن النص يراعي معظم التعليقات التي وردت خلال المشاورات الموسعة والشاملة. وكان الهدف من المشاورات إثراء النص وضمان أن يكون لكل وفد إحساس بملكية النص في شكل من الأشكال. وقد وجه النص النهائي رسالة واضحة وقوية وعملية المنحى تتعلق بالاستجابة السريعة لتأثير كوفيد-19 على النساء والفتيات.

43 - وأعربت عن بالغ الأسف لأن الولايات المتحدة اقترحت إدخال تعديلات على مشروع القرار. فتعديلات من التعديلات لم يتم اقتراحهما



وأنه كان يتوقع تنسيقاً أفضل، الأمر الذي كان من شأنه أن يمكن اللجنة من وضع نص متين واحد. وعلاوة على ذلك، لم تجر المفاوضات بمستوى الشفافية المتوقع.

54 - وفيما يتعلق بالتعديلات المقترحة، أعلنت أن المكسيك ستصوت وفقاً لنهجها المتسق المتمثل في التركيز على حقوق الإنسان وضمان حصول جميع النساء والمراهقات والفتيات على الرعاية الصحية بشكل كامل وممارسة حقوقهن الجنسية والإنجابية. وختمت قائلة إن تعددية الأطراف والتعاون الدولي هما الطريقتان الوحيدتان لإيجاد حلول دائمة للتحديات الكبرى وحالات الطوارئ العالمية ولبناء عالم أكثر عدلاً وشمولاً واستدامة.

55 - أُجري تصويت مسجل على الاقتراح الوارد في الوثيقة *A/C.3/75/L.72* لتعديل الفقرة 6 من مشروع القرار *A/C.3/75/L.6/Rev.1*، بالصيغة المنقحة شفويًا.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، بيلاروس، تونغ، الجمهورية العربية السورية، زمبابوي، قطر، ليبيا، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بلير، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، غامبيا، غانا،

القرار لم يتمكنوا من معالجة تلك الشواغل من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

51 - السيد هوك (نيوزيلندا): تكلم أيضاً باسم الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، تايلند، تركيا، تشيكيا، توفالو، تونس، الجبل الأسود، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كابو فيردي، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، لايفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، هندوراس، هولندا، اليابان، اليونان، فأعرب عن أسفه لأنه جرى اقتراح إدخال تعديلات متعددة على فقرات نوقشت باستقاضة فيما يتعلق بعدد من مشاريع القرارات. وهذا النهج يتعارض مع أساليب عمل اللجنة ومبادئ تعددية الأطراف.

52 - ومضى يقول إن الاقتراح الداعي إلى حذف أي إشارة إلى "خدمات الرعاية الصحية" أمر مؤسف، نظراً إلى أن الصيغة المتفق عليها منذ أمد طويل، بما في ذلك في خطة عام 2030، هي التي تحقق توازناً دقيقاً يتيح مراعاة الآراء المختلفة للوفود بشأن نطاق الاحتياجات الصحية. ويتجاوز مصطلح "خدمات الرعاية الصحية" مسألة توفير الرعاية الطبية لتلبية الاحتياجات الصحية العاجلة ليشمل إجراء الفحوص الطبية، وتقديم المشورة، وتوفير المعلومات والتثقيف فيما يتعلق بالصحة. ولقد استخدمت مصطلحات من قبيل "الصحة الجنسية والإنجابية"، منذ منتصف التسعينات، لتشمل مجموعة واسعة من الآراء. وفي خطة عام 2030، التزمت الدول الأعضاء بكفالة حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية. وفي ختام بيانه، قال إنه ينبغي لجميع الوفود أن تدعم حقوق النساء والفتيات وأن تصوت ضد أي تعديلات تتعلق بتلك المسائل.

53 - السيدة فاسكيز مونيوز (المكسيك): قالت إن بلدها سعى إلى وضع النساء والفتيات في صميم جهوده الرامية إلى التصدي لكوفيد-19، تمشياً مع سياسته الخارجية النسوية. وأضافت أن وفد بلدها يشعر بالقلق إزاء كثرة مشاريع القرارات المتعلقة بالموضوع نفسه،

بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكا، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، جبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كابو فيردى، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

الممتنعون:

تونغا، كوت ديفوار، ليسوتو، هايتي، هندوراس.

58 - رفض الاقتراح بأغلبية 161 صوتا مقابل صوتين، مع امتناع 5 أعضاء عن التصويت.

59 - السيد هيوستن (ألمانيا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه؛ والبلدان المرشحة للانضمام إليه، ألبانيا وتركيا والجبل الأسود وصربيا ومقدونيا الشمالية؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، البوسنة والهرسك؛ وكذلك جمهورية مولدوفا، فقال إن من المؤسف أن التعديلات قد اقترحت في هذه المرحلة المتأخرة. وأضاف قائلا إن اقتراح الولايات المتحدة الداعي إلى حذف عبارة "خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية" من الفقرة 6 من مشروع القرار هو

غواتيمالا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، قبرص، كابو فيردى، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

الممتنعون:

إثيوبيا، أنغولا، البرازيل، بروني دار السلام، جامايكا، جيبوتي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، السودان، العراق، غيانا، فييت نام، ليسوتو، موزامبيق، نيجيريا، هايتي.

56 - رفض الاقتراح بأغلبية 134 صوتا مقابل 10 أصوات، مع امتناع 17 عضوا عن التصويت.

57 - أُجري تصويت مسجل على الاقتراح الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.76 لتعديل الفقرة 22 من ديباجة مشروع القرار A/C.3/75/L.6/Rev.1.

المؤيدون:

البرازيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو،



بتشجيع الإجهاض أو الحق في الإجهاض، وهو أمر غير مقبول لدى إدارته. وفي حين أن الولايات المتحدة ملتزمة بتحسين صحة المرأة طوال حياتها، فإنها لا تستطيع أن تقبل الإشارات إلى "الصحة الجنسية والإنجابية"، أو "خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية"، أو "الإنهاء المأمون للحمل"، أو أي صياغة مماثلة تشجع على الإجهاض أو تشير بشكل غير دقيق إلى الحق في الإجهاض. وعلى النحو الذي جرى التأكيد عليه في إعلان توافق آراء جنيف، فإن لكل دولة الحق السيادي في تنفيذ البرامج والأنشطة ذات الصلة وفقاً لقوانينها وسياساتها، دون ضغوط أو تدخلات خارجية. وتمشيا مع برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتقريره، لا تعترف الولايات المتحدة بالإجهاض كوسيلة لتنظيم الأسرة، ولا يوجد حق دولي في الإجهاض. وتؤيد الولايات المتحدة تأييدا كاملا توفير الرعاية الصحية الجيدة للنساء والفتيات في جميع أنحاء العالم دون تشجيع الإجهاض.

63 - وفيما يتعلق بالإشارات الواردة في مشروع القرار إلى خطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا، قال إن وفد بلده أعرب عن شواغله في بيان أدلي به في وقت سابق من هذه الجلسة.

64 - السيدة النصف (قطر): قالت إن وفد بلدها قد انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، إيمانا من بلدها بأهمية التصدي لتأثير كوفيد-19 على النساء والفتيات. وقد بذلت قطر جهودا كبيرة في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، مما جعلها من الدول الرائدة في توفير خدمات الرعاية الصحية للأم والطفل؛ ولكنها تنظر للفقرة 6 التي تتناول هذا الموضوع في إطار يتماشى مع تشريعاتها الوطنية ويحترم القيم الدينية والثقافية للمجتمع القطري.

65 - اعتمد مشروع القرار A/C.3/75/L.6/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويا.

66 - السيد المنزلاوي (المملكة العربية السعودية): قال إن مقدمي مشروع القرار سعوا إلى مراعاة الآراء المختلفة للدول الأعضاء ووضع مشروع يعالج شواغل كل وفد. وشكر الوفود على جهودها الرامية إلى التوصل إلى توافق في الآراء، نظراً لحاجة البلدان إلى تحية مصالحها الضيقة جانباً والتعاون من أجل التغلب على الجائحة.

67 - السيدة باراهونا فيغويروا (السلفادور): قالت إن وفد بلدها انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار ويؤيد مضمونه. غير أن وفد بلدها قد شدد خلال المفاوضات على أهمية التركيز على حقوق الإنسان ومعالجة مسألة جمع بيانات عالية الجودة وجيدة التوقيت

أمر يدعو إلى الأسف. وكما أوضحت منظمة الصحة العالمية، فإن تعطل إمكانية الحصول على هذه الخدمات بسبب كوفيد-19 كان له أثر كبير على حياة ملايين النساء في جميع أنحاء العالم. وقال إن عدم الحصول على هذه الخدمات ينطوي على خطر عكس مسار التقدم الذي تحقق على مدى عقود، وتفاقم وفيات وأمراض النساء أثناء فترة الأمومة، وزيادة معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وغيره من الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي. ولذلك فإن الاتحاد الأوروبي قد صوت ضد التعديل المقترح.

60 - وأردف قائلاً إنه من المؤسف أيضاً أن الولايات المتحدة اقترحت حذف الإشارة إلى منظمة الصحة العالمية في الفقرة الثانية والعشرين من الديباجة. وقال إن إلغاء الإشارة إلى المنظمة الدولية التي تتعامل مع المشاكل الصحية له نتائج عكسية من حيث التصدي الفعال للجائحة. والاتحاد الأوروبي مؤيد قوي لمنظمة الصحة العالمية، ويقدر الدور الحاسم الذي تضطلع به في دعم التصدي لكوفيد-19. ولذلك فقد صوت ضد التعديل المقترح.

61 - السيد ماك (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده يعترض على كثرة القرارات المتعلقة بكوفيد-19، لأن القرار الجامع بشأن كوفيد-19 يجعل القرارات المتعددة بشأن هذا الموضوع غير ضرورية. ومن المؤسف أنه لم يدرج في مشروع القرار تركيز أقوى على حقوق الإنسان، رغم طلبات العديد من الوفود، بما فيها وفد بلده. ولا يمكن إغفال مسألة تعزيز وحماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات في سياق التصدي لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها، لا سيما في ضوء التحديات المتزايدة والمعدلات المتزايدة للعنف المنزلي الذي تواجهها النساء والفتيات خلال هذه الجائحة.

62 - وأضاف قائلاً إنه من المخبىء للأمال أن التعديلات التي اقترحتها وفد بلده قد رُفضت وأن الصياغة المتعلقة بالصحة التي تنطوي على مشاكل بالنسبة للولايات المتحدة لا تزال موجودة في مشروع القرار. ولذلك، فإن الولايات المتحدة تتأى بنفسها عن الفقرة الثانية والعشرين من الديباجة والفقرة 6 من مشروع القرار. وقد أبلغت الولايات المتحدة الأمم المتحدة باعترافها الانسحاب من منظمة الصحة العالمية. وقال إنه من غير المناسب أن يُخص بالذكر شركاء محددين في سياق التصدي لكوفيد-19. وأشار إلى أن "الصحة الجنسية والإنجابية" و "خدمات الرعاية الصحية" هما مصطلحان مثيران للجدل ينتقصان من التوصيات الواردة في مشروع القرار الذي يتناول تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأشار إلى أن لهذين المصطلحين دلالات توجي

الفقرة 6 تضعف وتحرف الصيغة المتفق عليها بشأن الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية في أهداف التنمية المستدامة، إذ أنها لا تعترف بأن خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية تشمل الإعلام والتثقيف وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية. وقد وافقت الدول الأعضاء على هذه الصيغة مؤخراً في أيلول/سبتمبر 2020، في القرار الجامع بشأن كوفيد-19. وأعربت عن أسفها لعدم وجود إشارة إلى الحقوق الإنجابية نظراً للأهمية الحاسمة التي تنتم بها هذه المسألة بالنسبة لموضوع مشروع القرار.

72 - وأعربت عن خيبة أمل وفد بلدها لأن الالتزام بالوثائق الختامية لمؤتمرات استعراض إعلان ومنهاج عمل بيجين وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لم يؤكد من جديد في الفقرة الخامسة من الديباجة والفقرة 1 من مشروع القرار. وقد أدرجت هذه الإشارة في العديد من قرارات الجمعية العامة. وفي وقت تزداد فيه التحديات التي تواجه النساء والفتيات، من الضروري إعادة تأكيد التصميم على دعم وتنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

73 - وأشارت إلى أن المملكة المتحدة ملتزمة بالمساواة بين الجنسين وبحقوق الصحة الجنسية والإنجابية، وهي تشعر بالقلق إزاء المحاولات الرامية إلى النيل من هذه الحقوق. وقالت إن وفد بلدها، رغم خيبة أمه من أوجه القصور في النص، يعترف بالحاجة إلى معالجة أثر كوفيد-19 على النساء والفتيات، ولذلك فقد انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

74 - السيد ريفيرا رولدان (بيرو): قال إن وفد بلده قد انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار لأن المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات من أولويات بلده، لا سيما في سياق الجائحة. وأشار إلى أن حماية حياة وصحة جميع الأفراد أمر أساسي في الاستجابة السريعة والفعالة لكوفيد-19، كما أن التمتع بالحقوق في الحصول على الرعاية الصحية أمر حيوي لرعاة النساء والفتيات وكذلك لقدرتهن على المشاركة في جميع مجالات الحياة العامة والخاصة، على النحو المتفق عليه في إعلان بيجين.

75 - وأضاف قائلاً إنه ما لم تُعالج مشكلة الفيروس بحد ذاتها باعتبارها المشكلة الأساسية، فإن جميع التدابير الأخرى ستكون مجرد تدابير ملطفة. وفيما يتعلق بالفقرة 5 (أ) من مشروع القرار، فإن "التحصين الواسع النطاق ضد كوفيد-19"، الذي جرى الاعتراف به باعتباره منقعة عامة عالمية، لا يمكن تحقيقه إلا إذا كان اللقاح هو أيضاً من المنافع العامة العالمية. ولذلك فإن وفد بلده يفضل أن يتضمن

وموثوقة مصنفة حسب الدخل و نوع الجنس والجنس والسن والعرق والأصل الإثني والوضع من حيث الهجرة والإعاقة والموقع الجغرافي وغير ذلك من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية. وقالت إن القائمة الواردة في الفقرة التاسعة عشرة من الديباجة والفقرة 14 ليست متسقة مع الهدف 17-18 والفقرة 74 (ز) من خطة عام 2030 أو مع الفقرة 17 من قرار الجمعية العامة 306/74 بشأن اتخاذ تدابير شاملة ومنسقة لمواجهة جائحة كوفيد-19. ولذلك، فإن وفد بلدها ينأى بنفسه عن الفقرة التاسعة عشرة من الديباجة والفقرة 14.

68 - السيدة فيلدمان (أستراليا): تكلمت أيضاً باسم أيسلندا وسويسرا وليختنشتاين والنرويج، فقالت إنه نظراً لأهمية معالجة الأثر العميق لكوفيد-19 على النساء والفتيات، فإن التثقيف الشفوي لمشروع القرار هو موضع ترحيب. ولا تتمحور النهج حول الإنسان حقاً إلا في حال حماية حقوق الإنسان لجميع الأفراد واحترامها وإعمالها. وقالت إن حقوق الإنسان تتدرج في صميم أهداف التنمية المستدامة ويجب أن تكون في الصدارة في إجراءات التصدي لكوفيد-19. وينبغي الاعتراف بهذه المسائل على النحو المناسب في مشاريع قرارات اللجنة.

69 - السيدة خوسانوف (الاتحاد الروسي): قالت إن مشروع القرار سيسد الفجوة في توفير الدعم الاجتماعي والاقتصادي للنساء والفتيات وأسرهن أثناء الجائحة. ومن الأهمية بمكان أن توافق الدول الأعضاء على عدد من تدابير الاستجابة اللازمة مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات، بمن فيهن المسنات والنساء والفتيات ذوات الإعاقة، والأشخاص الذين لديهم مشاكل صحية. وأعربت عن ترحيب وفد بلدها باعتراف مشروع القرار بالدور القيادي الرئيسي الذي تضطلع به منظمة الصحة العالمية في إطار استجابة الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً.

70 - وأضافت قائلة إن مصطلح "النساء والفتيات" يعني النساء والفتيات من جميع الأعمار. ولذلك فإن الإشارة إلى "النساء والفتيات من جميع الأعمار" في الفقرة الأولى من الديباجة هي إشارة لا لزوم لها ولا تصنيف أي قيمة إلى النص. ويعني مصطلح "العنف الجنساني" في الفقرتين السادسة عشرة والثامنة عشرة من الديباجة العنف المرتكب ضد النساء والفتيات على أساس نوع الجنس. وقالت إن وفد بلدها ينأى بنفسه عن هذه المصطلحات.

71 - السيدة جيكوبس (المملكة المتحدة): قالت إن وفد بلدها يؤيد تعزيز الاستجابات الوطنية والدولية لأثر كوفيد-19 على النساء والفتيات، ولكن مشروع القرار لا يعزز الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية لجميع النساء والفتيات ولا يعترف بأهميتها. وقالت إن

اللجنة، لا سيما بالنظر إلى أن جائحة كوفيد-19 قد عطلت تمتع الملايين من النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم بحقوقهن في الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، تمشيا مع إعلان بيجين وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما. وقد أبرز القرار الجامع بشأن كوفيد-19 أهمية معالجة هذه المسألة بصورة شاملة من أجل إعمال حقوق الإنسان لجميع النساء. وللأسباب المذكورة أعلاه، لم يتمكن الاتحاد الأوروبي من الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار.

80 - السيدة شاريخي (الجزائر): قالت إن مشروع القرار اكتسب أهمية أكبر بعد ثمانية أشهر من عرضه لأول مرة في الجمعية العامة، نظرا لأن النساء والفتيات، ولا سيما في البلدان النامية، يتحملن عبئا غير متناسب من الآثار الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن الجائحة. وأضافت أن مشروع القرار يعتمد على الاعتراف بأن النساء ما زلن يؤدين دورا هاما في جهود التصدي لكوفيد-19، إذ يمثلن ما يقرب من 70 في المائة من العاملين الصحيين والاجتماعيين في الخطوط الأمامية في جميع أنحاء العالم. وإن تركيز مشروع القرار على أثر الجائحة على النساء والفتيات من حيث التنمية الاجتماعية، إلى جانب هدفه واللغة المستخدمة فيه، يجعله ذو صلة بعمل اللجنة. وأشارت إلى أن حماية وتعزيز حقوق النساء والفتيات والنهوض بالمرأة عبارة عن جهود مشتركة بين جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية. وختمت ببيانها بالقول إن مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويا، وبعد أن أخذ معظم الشواغل التي أعرب عنها أثناء المفاوضات في الاعتبار، يبعث رسالة قوية بشأن التصدي على وجه السرعة لأثر كوفيد-19 على النساء والفتيات.

81 - السيد شينغ جيشنغ (الصين): قال إن انتشار جائحة كوفيد-19 شكل تحديات خطيرة أمام النهوض بالمرأة، وينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ لمساعدة المرأة على تجنب أثر الجائحة. ولهذا السبب، كان وفد بلده من مقدمي مشروع القرار الرئيسيين ويعتقد أنه سيؤدي دورا إيجابيا في ترسيخ التعاون لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء. وختم ببيان بالقول إن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين استمعوا إلى آراء الدول الأعضاء على نحو منفتح وشفاف وشامل خلال جولات متعددة من المشاورات، وسعوا إلى التوصل إلى توافق في الآراء.

82 - السيدة المنصوري (تونس): قالت إن وفد بلدها يعرب عن تقديره للجهود التي بذلها مقدمو مشروع القرار الرئيسيون، والتي أسفرت عن نص من شأنه أن يزود المجتمع الدولي بأدوات التصدي لأثر

مشروع القرار إشارة صريحة إلى اللقاح بوصفه منقعة عامة عالمية، كما اقترح الأمين العام والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية، التي تؤيد ببيرو دوره القيادي. وقال إن خطة عام 2030 وقرارات الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان ومنظمة الصحة العالمية والإعلان السياسي الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى بشأن التغطية الصحية الشاملة، تشير إلى "اللقاحات" وليس إلى "التحصين".

76 - السيد هيوغن (ألمانيا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه؛ والبلدان المرشحة للانضمام إليه، ألبانيا وتركيا والجبل الأسود وصربيا ومقدونيا الشمالية؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، البوسنة والهرسك؛ وكذلك جمهورية مولدوفا، فقال إن من المؤسف للغاية أن المشاورات المفتوحة بشأن مشروع القرار لم تُعقد بعد مناقشة التتبع الأول. فمن خلال المفاوضات المفتوحة والشفافة مع جميع الدول الأعضاء، يمكن للجنة أن تعالج المسائل معالجة شاملة وأن تحقق نهجا توافقية.

77 - وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي ملتزم بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وتمتعهن بحقوق الإنسان في سياق تصديده لأثر جائحة كوفيد-19. وقد أدرجت في النص بعض مقترحات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بمشاركة النساء والفتيات في صنع القرار، وبالعنف الجنساني، وإشارات إضافية إلى حقوق الإنسان. ويجب معالجة هذه المسائل بصورة شاملة من أجل تحقيق العدالة لجميع النساء والفتيات اللاتي تضررن من الجائحة.

78 - وأعرب عن أسفه من أن الإشارة إلى الوثائق الختامية لمؤتمرات استعراض إعلان ومنهاج عمل بيجين وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لم تدرج في النص النهائي، بالنظر إلى أن هذه الإشارة قد أدرجت في العديد من القرارات التي اتخذتها اللجنة. ويؤكد الاتحاد الأوروبي من جديد التزامه بالاعتراف بالتقدم الذي أحرزته جميع الدول الأعضاء في جميع المناطق في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

79 - وقال إنه من المؤسف أيضاً أن الحق في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي لم يُدرج في النص النهائي، على الرغم من أن الأعمال التدريجي لهذا الحق هو أمر بالغ الأهمية للتصدي لجائحة كوفيد-19. ويبرز مشروع القرار الحاجة إلى تخصيص الموارد لمواصلة الحصول على خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية. فهذه الخدمات ضرورية ومنقذة للحياة ويجب أن تتجلى بشكل كامل وكاف في عمل

وقال إن مشروع القرار معروض على اللجنة الثالثة لأنه يتناول حقوق الإنسان للنساء والفتيات ويُسترد به في التدابير العاجلة المتصلة بنوع الجنس التي لم تعالج على نحو شامل داخل الأمم المتحدة. وإن عدم تقديم مشروع قرار بشأن هذه المسألة، أو سحبه أو إضعافه خوفاً من إدخال تعديلات عليه من شأنه أن يعوق التقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. وختم كلامه بالقول إنه لا ينبغي استخدام الجائحة عذراً لتبرير الانتكاسات التي قد يتعرض لها هذا التقدم.

88 - السيد المحمصاني (أمين اللجنة): قال إن الوفود التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أستراليا، وبنما، وتايلند، وتيمور - ليشتي، وجمهورية كوريا، وسنغافورة، وغينيا الاستوائية، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيجي، وكازاخستان، وكندا، وليختشتاين، ومدغشقر، واليابان.

89 - الرئيسة: وجهت الانتباه إلى التعديلات المقترحة الواردة في الوثائق A/C.3/75/L.55 و A/C.3/75/L.56 و A/C.3/75/L.57 و A/C.3/75/L.58 و A/C.3/75/L.66 و A/C.3/75/L.67 وأشارت إلى أنها ليست لها آثار في الميزانية البرنامجية.

90 - السيدة خوسا ساناوفا (الاتحاد الروسي): عرضت التعديلات التي اقترحها وفد بلدها، وقالت إن هدف مشروع التعديل الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.55 يتمثل في تحسين الفقرة الثانية من ديباجة مشروع القرار من وجهة نظر قانونية عن طريق التمييز بين الالتزامات القانونية التي جرى تناولها في بداية الفقرة وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، الذي لا يتضمن هذه الالتزامات. وينبغي أيضاً إضافة إشارة إلى إعلان الحق في التنمية، نظراً لصلته بمشروع القرار.

91 - ومضت تقول إن مشروع التعديل الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.56، بشأن الفقرة الثالثة عشرة من ديباجة مشروع القرار، يهدف إلى توسيع نطاق مشروع القرار عن طريق تضمينه إشارات عامة إلى التمييز والعنف، بدلاً من تضييقه ليقصر على "أشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة" و "العنف الجنسي والجنساني". ويسعى مشروع التعديل أيضاً إلى مواءمة الجزء الأخير من الفقرة مع صيغة الفقرة 28 من قرار الجمعية العامة 306/74 المتفق عليها سابقاً.

92 - واسترسلت قائلة إن مشروع التعديل الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.57 يهدف إلى تصحيح الفقرة 1 من مشروع القرار، التي جرت فيها خطأ مساواة الالتزامات السياسية الواردة في الوثائق الختامية

كوفيد-19 على النساء والفتيات. وأضافت أن تونس تعطي الأولوية لتعزيز حقوق المرأة وتدعو إلى اتباع نهج يضرب بجذوره في المساواة بين الجنسين ويستند إلى الالتزامات المتعهد بها بموجب صكوك دولية مثل اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويجب دعم حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وفي ختام بيانها، قالت إنه ينبغي للتدابير المتخذة لمكافحة الجائحة أن تكون قانونية وغير تمييزية ومناسبة ومؤقتة، مع احترام الحقوق الفردية والجماعية بما يتماشى مع الالتزامات الدولية ومبدأ المساواة وسيادة القانون.

83 - المونسنيور هانسن (المراقب عن الكرسي الرسولي): قال إن وفد الكرسي الرسولي يثني على جميع المساعي الرامية إلى حماية كرامة النساء، بما في ذلك في سياق جائحة كوفيد-19، وإلى تعزيز تنميتها والنهوض بهن بشكل متكامل. واستدرك قائلاً إن الوفد يشعر بخيبة الأمل إزاء كثرة مشاريع القرارات المتعلقة بكوفيد-19. فالوقت الآن ليس وقت المنافسة الدبلوماسية، بل هو وقت أن تثبت البلدان للعالم قدرتها على العمل معاً.

84 - وفي ختام بيانه أشار إلى إن الكرسي الرسولي ينظر إلى مصطلح "خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية" باعتباره ينطبق على مفهوم كلي للصحة. وهو لا يعتبر أن هذا المصطلح يغطي الإجهاض أو إمكانية الإجهاض أو الحصول على وسائل الإجهاض. والكرسي الرسولي يفهم مصطلح "نوع الجنس" على أنه يستند إلى الهوية والفروق الجنسية البيولوجية.

مشروع القرار A/C.3/75/L.13/Rev.1: النساء والفتيات ومواجهة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)

85 - الرئيسة: قالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

86 - السيد سانتوس مارافير (إسبانيا): عرض مشروع القرار فقال إن المفاوضات بشأن مشروع القرار استرشدت بالالتزام وفد بلده بالشفافية والشمول، مع أخذ أغلبية المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء في الاعتبار. ونتيجة لذلك، حظي مشروع القرار بتأييد قوي، إذ شاركت في تقديمه 85 دولة عضواً من جميع المجموعات الإقليمية.

87 - وينبغي للجمعية العامة أن تعالج الأثر المتباين لكوفيد-19 على النساء والفتيات ومشاركتهم الحاسمة في جهود الوقاية والتصدي.

عن طريق إجراء استفتاء. لذلك، فمن المفاجئ أن يحاول الوفدان المذكوران في اللحظة الأخيرة إعادة فتح باب المناقشات بطرح تعديلات متعددة.

96 - وفيما يتعلق بالتعديل المقترح للفقرة الثانية من الديباجة، أفاد بأن الاتحاد الأوروبي لا يعترض على الإشارة إلى إعلان الحق في التنمية. بيد أنه ثمة عدم اتساق من جانب الاتحاد الروسي، لأنه لم يقدم اقتراحات مماثلة فيما يتعلق بمشاريع القرارات الأخرى.

97 - واسترسل قائلاً إن التعديلات المقترح إدخالها على الفقرة الثالثة عشرة من الديباجة والفقرتين 1 و 3 تهدف إلى تغيير صيغة متفق عليها منذ أمد طويل، استطاعت الدول الأعضاء التوصل إلى توافق في الآراء بشأنها في مناسبات متعددة. ولم يشكك أي وفد في هذه الصيغة كما وردت في القرار الجامع بشأن كوفيد-19، الذي اعتمدته الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء قبل أقل من شهرين.

98 - واستطرد قائلاً إن الهدف من وراء التعديلين المقترح إدخالهما على الفقرتين 7 و 8 يتمثل في تقويض توافق الآراء بشأن المسألة الهامة المتمثلة في الاستفادة من الخدمات الصحية الأساسية أثناء الجائحة. واستطاعت الدول الأعضاء، التي كان للكثير منها آراء متباينة بشأن تلك المسائل، الاتفاق على تلك الصيغة في الماضي، بما في ذلك في خطة عام 2030، ومؤخراً في قرار الجمعية العامة 147/73 بشأن مضاعفة الجهود الرامية إلى القضاء على ناسور الولادة والقرار الجامع بشأن كوفيد-19. ولم يعترض أي وفد على الدعوة إلى اعتبار الخدمات الصحية خدمات أساسية في القرار الجامع، بينما رفض تعديل الفقرة المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية رفضاً واسعاً.

99 - وأشار إلى أن هذه التعديلات تتعارض مع أساليب عمل اللجنة. إذ تفرض تعددية الأطراف على جميع الدول الأعضاء أن تتصرف بحسن نية وأن تقدم تنازلات من أجل مراعاة آراء جميع الأطراف. ولا يمكن أن يؤدي تقويض توافق الآراء بشأن هذه المسألة الهامة إلا إلى إرسال إشارة سلبية إلى النساء والفتيات المتضررات من الآثار الاجتماعية والاقتصادية والصحية للجائحة. وخلص في ختام بيانه إلى أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ستصوت ضد جميع التعديلات المقترحة.

100 - السيدة الزغبى (لبنان): تكلمت أيضاً باسم الأرجنتين، والأردن، وأستراليا، وإستونيا، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا،

واستعراضات المؤتمرات الدولية ذات الصلة، بالالتزامات التي تعهدت بها الدول الأعضاء لدى اعتماد خطة عام 2030، وإعلان ومنهج عمل بيجين وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية. ونظراً لإضافة تلك الوثائق سابقاً إلى الصيغة المتفق عليها والتي تستند إليها الفقرة، فليس من الواضح ما هي الوثائق الختامية والاستعراضات الأخرى للمؤتمرات المقصودة وما إذا كانت تلك المؤتمرات عقدت عملاً بولاية صادرة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وكان عدد من الاستعراضات مثيراً للجدل، ولم تتمكن جميع الوفود من المشاركة فيها مشاركة كاملة.

93 - وأفادت بأن الغرض من مشروع التعديل الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.58، بشأن الفقرة 3 من مشروع القرار، يتمثل في تجنب إعطاء الأولوية للنساء والفتيات اللاتي يواجهن أشكالاً متعددة ومتقاطعة من التمييز والعنف على حساب أولئك اللاتي لا يواجهن سوى شكل واحد من أشكال التمييز أو العنف، وذلك بالاستعاضة عن عبارة "لا سيما" بعبارة "بمن فيهن". ونظراً لأن مشروع القرار ليس وثيقة ملزمة قانوناً، فقد اقترح أيضاً الاستعاضة عن عبارة "يجب" بالفعل الأخف وقعاً "ينبغي". وختمت بيانها بالقول إنه نظراً إلى عدم وضوح ما يُقصد بأن على التدابير الاقتصادية أن تراعي "المنظور الجنساني"، فإنها تقترح أن يُذكر صراحة أن على التدابير الاقتصادية "أن تأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات".

94 - السيد ماك (الولايات المتحدة الأمريكية): عرض التعديلات الواردة في الوثيقتين A/C.3/75/L.66 و A/C.3/75/L.67، وقال إن وفد بلده قدم تعديلاته في غضون الموعد النهائي لتقديم المذكرات الخطية، علاوة على إثارة شواغله أثناء المفاوضات. ولذلك فإن أي ادعاءات بأنها تعديلات قدمت في اللحظة الأخيرة هي ادعاءات غير دقيقة.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

95 - السيد هيوستن (ألمانيا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه؛ والبلدان المرشحة للانضمام إليه، ألبانيا وتركيا والجبل الأسود وصربيا ومقدونيا الشمالية؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى جمهورية مولدوفا، وقال إنه كان أمام وفدي الاتحاد الروسي والولايات المتحدة متسع من الوقت للترويج لموقفيهما. وخلال المفاوضات النزينة والشفافة، بذل وفد إسبانيا جهوداً واضحة لمراعاة مختلف الآراء المُعبر عنها، بما في ذلك آراء الاتحاد الروسي والولايات المتحدة، واتفق على 80 في المائة من النص

قالت إنه ينبغي لجميع الوفود أن تؤيد حقوق النساء والفتيات وأن تصوت ضد أي تعديلات تتعلق بهذه المسائل.

103 - السيد سانتوس مارافير (إسبانيا): قال إن التعديلات التي اقترحتها الاتحاد الروسي والولايات المتحدة تهدف إلى إضعاف النص الوارد في مشروع القرار الذي يحظى بتأييد واسع في الجمعية العامة، وتتعارض مع أساليب عمل اللجنة، مما يهدد بتقويض توافق الآراء ويبرهن على عدم المرونة.

104 - وفيما يتعلق بالتعديل الذي اقترحه الاتحاد الروسي إدخاله على الفقرة الثانية من الديباجة، قال إن الإشارة إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية يُقصد بها التركيز على نساء وفتيات الشعوب الأصلية اللاتي يتأثرن بجائحة كوفيد-19 بشكل غير متناسب. ومن ثم فإن محاولة إضافة إعلان الحق في التنمية تقوض الهدف المتوخى من الفقرة ولا تضيف أي قيمة، حيث إن هذا الإعلان لا يشير إلى أي فئات ضعيفة، ولا ينطبق تحديداً على النساء والفتيات.

105 - وأضاف أن التعديل الذي اقترحه الاتحاد الروسي إدخاله على الفقرة الثالثة عشرة من الديباجة لتغيير النص الذي سبق استخدامه في العديد من قرارات الجمعية العامة يشكل محاولة لإضعاف مشروع القرار.

106 - وانتقل إلى الكلام عن التعديل الذي اقترحت الولايات المتحدة إدخاله على الفقرة 7 لحذف الإشارة إلى خدمات الحماية والرعاية الصحية للنساء والفتيات بوصفها "خدمات أساسية"، فقال إنه يقوض توافق الآراء الذي تم التوصل إليه في خطة عام 2030 وفي القرار الجامع بشأن كوفيد-19. وقال إن اقتراح حذف هذه الإشارة في ظل وجود جائحة عالمية هو ببساطة أمر غير مقبول، نظراً لأن تلك الخدمات تتخذ الأرواح وتسهم في تحقيق المساواة الكاملة بين الجنسين.

107 - وأردف يقول إن الفقرة 8 تستند إلى صيغة متفق عليها منذ أمد طويل، ومستمدة من خطة عام 2030، والقرار الذي يصدر كل سنتين بشأن مضاعفة الجهود الرامية إلى القضاء على ناسور الولادة، والقرار الجامع بشأن كوفيد-19. ولا يمكن إعادة كتابة هذه الفقرة على أساس تعديل طُرِح في اللحظة الأخيرة، بالنظر إلى القدر الهائل من العمل والجهد المبذول من أجل صياغتها على مر السنين. واختتم حديثه قائلاً إن جميع الدول الأعضاء ينبغي أن تصوت ضد هذه التعديلات.

108 - السيدة جيكوبس (المملكة المتحدة): قالت إن وفد بلدها يؤيد إدراج إشارات إلى الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية وخدمات الرعاية

وأوروغواي، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتايلند، وتركيا، وتشيكيا، وتوفالو، وتونس، والجبل الأسود، وجزر مارشال، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وزامبيا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وصربيا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكابو فيردي، وكرواتيا، وكندا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمغرب، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيبال، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهولندا، واليابان، واليونان، وقالت إنه لمن المؤسف أن تُقترح تعديلات متعددة على فقرات نوقشت باستفاضة في عدد من مشاريع القرارات. وهذا النهج يتعارض مع أساليب عمل اللجنة ومبادئ تعددية الأطراف.

101 - ومضت تقول إن الاقتراح الداعي إلى حذف أي إشارة إلى "خدمات الرعاية الصحية" مخيب للآمال، نظراً لأن الصيغة المتفق عليها منذ أمد طويل، بما في ذلك في خطة عام 2030، هي التي تحقق توازناً دقيقاً يتيح مراعاة الآراء المختلفة للوفود بشأن نطاق الاحتياجات الصحية. ويتجاوز مصطلح "خدمات الرعاية الصحية" مجرد مسألة توفير الرعاية الطبية لتلبية الاحتياجات الصحية العاجلة ليشمل إجراء الفحوص الطبية، وتقديم المشورة، وتوفير المعلومات والتثقيف المتعلقين بالصحة. وتُستخدم مصطلحات من قبيل "الصحة الجنسية والإنجابية"، منذ منتصف التسعينات، لتشمل مجموعة واسعة من الآراء. وفي خطة عام 2030، التزمت الدول الأعضاء بكفالة حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية. وقالت إن محاولة زعزعة توافق الآراء بشأن هذه المسائل وتقويض الإطار المعياري الذي يقوم عليه عمل اللجنة أمر مؤسف للغاية ويجب رفضه.

102 - وأفادت أن برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وإعلان ومنهاج عمل بيجين ما زالا يشكلان الإطار الدولي لتحقيق المساواة بين الجنسين في إطار السياسات والبرامج الأوسع نطاقاً. ومن شأن الإدراج المقترح لعبارة "على النحو الذي اعتمدته الجمعية العامة" أن يستبعد الوثائق الختامية والمناقشات المتفق عليها إقليمياً، التي تشكل تعبيراً هاماً عن الطريقة التي تترجم بها كل منطقة الأطر الدولية إلى واقع، مما يكفل أثراً أكبر على أرض الواقع. فالنص لا يهدف إلى نقل الالتزامات من تلك المناطق إلى مناطق أخرى. وفي ختام بيانها،



الصحية، نظراً لما لها من أهمية قصوى بالنسبة لجميع النساء والفتيات خلال الأزمة. وأضافت أن قرار طرح تعديلات في اللحظة الأخيرة على مشروع قرار يتسم بهذا القدر من الأهمية أمر يدعو للأسف. والتعديلات المقترحة إدخالها على الفقرة الثانية من الديباجة والفقرتين 1 و 8 هي جزء من جهد متضافر لتعديل الصيغة المتفق عليها سابقاً، بما فيها الصيغة المستمدة من القرار الجامع الذي اتخذ مؤخراً بشأن كوفيد-19، وتتجاهل التقدم الجوهرى المحرز في المؤتمرات الإقليمية والوثائق الختامية اللاحقة. واستطردت قائلة إن وفدها يرفض أيضاً التعديلات المقترحة إدخالها على الفقرة الثالثة عشرة من الديباجة والفقرة 3، التي تعرض الضعفاء والمهمشين والأشخاص الذين يعانون من أشكال متقاطعة من التمييز لخطر أكبر، وتضيق نطاق الصيغة المتعلقة بالعنف الجنساني. وفي وقت تزداد فيه التحديات التي تواجهها النساء والفتيات، لا يمكن لوفدها أن يقبل أن تُحذف من الفقرة 7 الإشارة إلى خدمات الرعاية الصحية الأساسية، التي تعتبر حيوية وغالبا ما تكون منقذة للحياة. ولذا سيصوت وفد بلدها ضد التعديلات.

#### المعارضون:

الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، تشيكيا، توفالو، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، سان مارينو، السلطادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا الاستوائية، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، كيريباس، لاوتيا، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

#### المتنعون:

الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، البحرين، البرازيل، بربادوس، بليز، بنغلاديش، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تشاد، تونس، جامايكا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، سنغافورة، السنغال، غينيا - بيساو، كوستاريكا، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، مدغشقر، ملاي، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، هايتي، اليمن.

109 - السيدة غونزاليس (الأرجنتين): قالت إن وفد بلدها يرحب بالشفافية والروح البناءة التي أدارت بها إسبانيا العدد الكبير من المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار. وأعربت عن الأسف لاقتراح تعديلات في اللحظة الأخيرة تهدف إلى تقويض الصيغة المتفق عليها المستمدة من صكوك دولية رئيسية تتعلق بحقوق النساء والفتيات. وذكرت أنه لا يمكن القبول بانتكاسات في العمل الذي يقوم به المجتمع الدولي لضمان الحقوق الأساسية، وأنه يجب الحفاظ على توافق الآراء الذي تم التوصل إليه لضمان تمكين النساء والفتيات في جميع جوانب حياتهن بشكل فعال. وأعربت أيضاً عن الأسف لاقتراح إدخال تعديلات على الفقرات التي نوقشت باستفاضة أثناء المشاورات غير الرسمية، مما يشكل سابقة سيئة بالنسبة إلى أساليب عمل اللجنة. وقالت إن وفد بلدها سيصوت ضد جميع التعديلات.

110 - واستطردت تقول إن الأرجنتين ملتزمة التزاماً تاماً بدعم حقوق الإنسان وتحقيق المساواة بين الجنسين. وقد أدمجت في سياستها الخارجية جدول الأعمال الذي تم الاتفاق عليه قبل 25 عاماً في بيجين والذي يشكل الأساس لدعمها القوي لمشروع القرار.

111 - أُجريت تصويت مسجل على الاقتراح الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.55 لتعديل الفقرة الثانية من ديباجة مشروع القرار A/C.3/75/L.13/Rev.1.

112 - رُفِضَ الاقتراح بأغلبية 85 صوتاً مقابل 33 صوتاً، مع امتناع 37 عضواً عن التصويت.

113 - أُجْزِيَ تصويت مسجل على الاقتراح الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.56 لتعديل الفقرة 13 من مشروع القرار A/C.3/75/L.13/Rev.1.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بروني دار السلام، بنغلاديش، بروندي، بيلاروس، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، زمبابوي، سانت كيتس ونيفس، سري لانكا، السودان، العراق، عمان، غيانا، فييت نام، الكامرون، كوبا، ليبيا، ماليزيا، ميانمار، نيكاراغوا، الهند.

المعارضون:

الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، تشيكي، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، رومانيا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا الاستوائية، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، كابو فيردي، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

الممتنعون:

إثيوبيا، أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أنغولا، البحرين، البرازيل، بربادوس، بليز، بوتان، تشاد،

الجزائر، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، سانت لوسيا، سنغافورة، السنغال، سورينام، الصين، غينيا - بيساو، قطر، كوت ديفوار، الكونغو، الكويت، ليسوتو، مالي، مدغشقر، مصر، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موزامبيق، نيبال، النيجر، نيجيريا، هايتي، اليمن.

114 - رُفِضَ الاقتراح بأغلبية 93 صوتاً مقابل 28 صوتاً، مع امتناع 37 عضواً عن التصويت.

115 - أُجْزِيَ تصويت مسجل على الاقتراح الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.57 لتعديل الفقرة 1 من مشروع القرار A/C.3/75/L.13/Rev.1.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بروندي، بيلاروس، جامايكا، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، زمبابوي، سانت كيتس ونيفس، سري لانكا، العراق، عمان، غيانا، فييت نام، قطر، الكامرون، ليبيا، ماليزيا، ميانمار، ناورو، نيكاراغوا، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بوتان، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، تشيكي، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، رومانيا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، غامبيا، غواتيمالا، غينيا، غينيا الاستوائية، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، كابو فيردي، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كيريباس، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة

وبرينسيبي، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، غامبيا، غواتيمالا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، كابو فيردي، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، كيريباس، لايتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مدغشقر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

*الممتنعون:*

إثيوبيا، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أنغولا، البحرين، بربادوس، بليز، بنغلاديش، الجزائر، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، سانت لوسيا، سنغافورة، السنغال، العراق، غانا، غيانا، كوت ديفوار، الكونغو، الكويت، كينيا، ليبيريا، ليسوتو، مالي، مصر، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موزامبيق، النيجر، نيجيريا، هايتي، اليمن.

118 - رُفِضَ الاقتراح بأغلبية 96 صوتاً مقابل 24 صوتاً، مع امتناع 33 عضواً عن التصويت.

119 - أُجْريَ تصويت مسجل على الاقتراح الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.66 لتعديل الفقرة 7 من مشروع القرار A/C.3/75/L.13/Rev.1.

*المؤيدون:*

الاتحاد الروسي، بالاو، بروني دار السلام، بيلاروس، تونغ، جامايكا، الجمهورية العربية السورية، السودان، قطر، الكاميرون، ليبيا، نيكاراغوا، الولايات المتحدة الأمريكية.

*المعارضون:*

الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنما، بوتان، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة -

المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

*الممتنعون:*

إثيوبيا، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، البحرين، بربادوس، بليز، ترينيداد وتوباغو، تشاد، الجزائر، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، سانت لوسيا، سنغافورة، السنغال، السودان، الصين، غانا، غينيا - بيساو، كوت ديفوار، الكويت، كينيا، ليسوتو، مالي، مدغشقر، مصر، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موزامبيق، النيجر، نيجيريا، هايتي، اليمن.

116 - رُفِضَ الاقتراح بأغلبية 96 صوتاً مقابل 29 صوتاً، مع امتناع 32 عضواً عن التصويت.

117 - أُجْريَ تصويت مسجل على الاقتراح الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.58 لتعديل الفقرة 3 من مشروع القرار A/C.3/75/L.13/Rev.1.

*المؤيدون:*

الاتحاد الروسي، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البرازيل، بروني دار السلام، بروندي، بيلاروس، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، زمبابوي، سانت كيتس ونيفس، سري لانكا، السودان، عمان، فييت نام، قطر، الكاميرون، ليبيا، ماليزيا، نيكاراغوا، الولايات المتحدة الأمريكية.

*المعارضون:*

الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بوتان، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلو، تايلند، تركيا، تشاد، تشيكيا، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان تومي

السودان، العراق، غيانا، قطر، الكاميرون، ليبيا، ماليزيا، ناورو، نيكاراغوا، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن.

#### المعارضون:

الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بوتان، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، تشيكا، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، قبرص، كابو فيردى، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كيريباس، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

#### الممتنعون:

إثيوبيا، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، البحرين، البرازيل، بنغلاديش، بروندي، تشاد، الجزائر، جيبوتي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، السنغال، العراق، فييت نام، الكونغو، الكويت، كينيا، ليسوتو، مالي، مصر، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، النيجر، نيجيريا، هايتي، اليمن.

#### الممتنعون:

إثيوبيا، أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، باكستان، البحرين، بربادوس، بلير، تشاد، الجزائر، جيبوتي، سانت لوسيا، سنغافورة، السنغال، الصين، غانا، غواتيمالا، فييت نام، الكويت، كينيا، ليسوتو، مالي، مصر، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موزامبيق، النيجر، نيجيريا، هايتي.

122 - رُفض الاقتراح بأغلبية 103 أصوات مقابل 24 صوتاً، مع امتناع 29 عضواً عن التصويت.

123 - السيد ريفيرا رولدان (بيرو): أعرب عن ترحيب وفد بلده بمشروع القرار لأن النهوض بالمرأة من أولويات بيرو. وأعرب عن قلق

120 - رُفض الاقتراح بأغلبية 111 صوتاً مقابل 13 صوتاً، مع امتناع 29 عضواً عن التصويت.

121 - أُجري تصويت مسجل على الاقتراح الوارد في الوثيقة A/C.3/75/L.67 لتعديل الفقرة 8 من مشروع القرار A/C.3/75/L.13/Rev.1.

#### المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بروندي، بيلاروس، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية العربية السورية، زمبابوي، سانت كيتس ونيفس،

مع التحديات التي تواجه النساء والفتيات بسبب الجائحة. وأوضحت أنه على الرغم من أن قطر بذلت جهوداً كبيرة في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، فإنها تنظر إلى الفقرتين 7 و 8 اللتين تتناولان هذا الموضوع في إطار يتماشى مع تشريعاتها الوطنية ويحترم القيم الدينية والثقافية للمجتمع القطري.

128 - اعتمد مشروع القرار *A/C.3/75/L.13/Rev.1*.

129 - السيد ماك (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن اعتراض وفد بلده على كثرة القرارات المتعلقة بجائحة كوفيد-19، إذ يرى أن القرار الجامع بشأن كوفيد-19 يجعل القرارات المتعددة بشأن الموضوع غير ضرورية.

130 - وأعرب عن ترحيب وفد بلده بتضمين النص لغة قوية فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وهو ما كان يفقر إليه مشروع القرار الآخر بشأن هذا الموضوع. فهذا المشروع يتضمن إشارات إلى قرار مجلس الأمن 1325 (2000) والركائز الأربع للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وأكد ضرورة مكافحة العنف ضد المرأة بمختلف أشكاله، وهو أمر يكتسي أهمية خاصة في نص يتعلق بجائحة كوفيد-19 بالنظر إلى الزيادة في العنف عموماً والعنف المنزلي اللذين تتعرض لهما النساء والفتيات خلال فترة الحجر الصحي. وأوضح أن مشروع القرار يشير أيضاً إلى مكافحة المعلومات المضللة، مع مراعاة أهمية تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير.

131 - وأعرب عن أسف وفد بلده من عدم اعتماد التعديلات التي اقترحها، ومن الإبقاء في مشروع القرار على الصياغة المتعلقة بالصحة والتي تثير إشكالات بالنسبة للولايات المتحدة. ولذلك، فإن الولايات المتحدة تنأى بنفسها عن الفقرتين 7 و 8 من مشروع القرار. وأشار إلى أن "الصحة الجنسية والإنجابية" و "خدمات الرعاية الصحية" هما مصطلحان مثيران للجدل وينتقصان من التوصيات الواردة في مشروع القرار فيما يتعلق بالتصدي لممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ففي هذين المصطلحين ما يوحي بتشجيع الإجهاض أو الحق في الإجهاض، وهو أمر لا تقبله إدارة بلده. وأشار إلى أن الولايات المتحدة، على الرغم من التزامها بتحسين صحة المرأة طوال حياتها، لا يمكن أن تقبل الإشارة إلى "الصحة الجنسية والإنجابية"، أو "خدمات الرعاية الصحية الإنجابية والجنسية"، أو "الإنهاء المأمون للحمل" أو أي صياغة مماثلة يمكن أن تشجع على الإجهاض أو تشير بشكل غير دقيق إلى الحق في الإجهاض. وأضاف قائلاً إنه، على نحو ما يؤكد إعلان توافق آراء جنيف، فإن لكل دولة الحق السيادي في تنفيذ البرامج

بلده إزاء ما تسببت فيه جائحة كوفيد-19 من تقويض للتقدم المحرز في هذا الصدد وفي التنمية المستدامة بوجه عام. إذ لا يمكن السماح بانتكاس التقدم الذي تحقق لصالح النساء والفتيات، ولا سيما في السنة التي تصادف الذكرى الخامسة والعشرين لإعلان بيجين.

124 - وأضاف قائلاً إن وفد بلده صوت ضد التعديل المقترح إدخاله على الفقرة الثانية من ديباجة مشروع القرار لأنه يُدخل تغييرات جوهرية على الإشارة إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وهو مجال توليه بيرو أهمية كبيرة، فالعديد من مواطنيها ينتمون إلى مجتمعات الشعوب الأصلية وثقافتهم جزء من الهوية الوطنية. وأشار إلى أن الإعلان يتضمن إشارات ذات صلة إلى مسألة التمييز التي تسعى الفقرة إلى إبرازها باعتبارها ممارسة تعوق التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وأوضح أن اقتراح إضافة عبارة "وإذ تشير" من شأنه أن يقلل من أهمية الإعلان في مشروع القرار ليصبح مجرد جزء من قائمة إلى جانب إعلان الحق في التنمية.

125 - السيدة المنصوري (تونس): قالت إن وفد بلدها امتنع عن التصويت على التعديل المقترح لمشروع القرار *A/C.3/75/L.13/Rev.1* الوارد في الوثيقة *A/C.3/75/L.55*. فتونس تؤيد مشروع القرار ذاته تأييداً كاملاً وتقدر الجهود التي بذلها وفد إسبانيا لوضع نص متوازن من شأنه أن يمكّن المجتمع الدولي من معالجة تداعيات الأزمة الصحية العالمية وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين.

126 - وأضافت قائلة إن الحق في التنمية يكتسي أهمية كبيرة بالنظر إلى أن تزايد التفاوت الاقتصادي واتساع الفجوة الإنمائية بين البلدان، بسبب الجائحة، قد يقوضان بعض المكاسب التي تحققت في سياق الجهود المبذولة لتحقيق التنمية المستدامة وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الاجتماعية والاقتصادية. وأعربت أيضاً عن التزام وفد بلدها بتعددية الأطراف وبالحفاظ على لغة توافقية في قرارات الجمعية العامة، مع كفالة التوصل إلى توافق في الآراء بين الوفود ذات الآراء المختلفة عن طريق التفاوض والحوار البناء. وبناء على ذلك، ختمت قائلة إنه ينبغي عدم تفسير امتناع وفد بلدها عن التصويت على أنه اعتراض على مضمون مشروع القرار المتعلق بالحق في التنمية، وهو حق يدعمه وفد بلدها؛ بل أن وفد بلدها استند في قراره إلى أسس إجرائية موضوعية.

127 - السيدة النصف (قطر): قالت إن وفد بلدها قد انضم إلى التوافق حول مشروع القرار، إيماناً منه بأهمية العمل من أجل التعامل

الأوروبي، إذ يسلم بضرورة التصدي للتحديات التي تواجه خصوصاً النساء والفتيات في حالات الأزمات، يرحب بما أعرب عنه في مشروع القرار من التزام بالتنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن 1325 (2000) والقرارات اللاحقة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وأضاف قائلاً إن المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمدافعات عن حقوق الإنسان، يؤدي دوراً حاسماً في تعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان لجميع النساء والفتيات، لكنه تضرر كثيراً بسبب الأثر الاقتصادي للجائحة. وأكد من جديد التزام الاتحاد الأوروبي بالدفاع عن دور منظمات المجتمع المدني في الأمم المتحدة وخارجها.

136 - السيدة بونيبا ألاكون (غواتيمالا): قالت إن وفد بلدها انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار الذي يسعى إلى تناول مسألة مساهمة المرأة في جهود التصدي لجائحة كوفيد-19 و ضرورة أن تدرج البلدان النساء والفتيات في خططها للتعافي. لكنها أشارت إلى أن وفد بلدها لديه تحفظات على الفقرة 8. فمصطلح "الحقوق الإنجابية" قد يتم تفسيره تفسيراً خاطئاً، بالنظر إلى أن القوانين الوطنية لبلدها تنص على سياسات الصحة الجنسية والإنجابية فقط، وليس على الحقوق الجنسية والإنجابية. فهذه الحقوق قد يتم تفسيرها على أنها تعني الحق في الإجهاض أو ممارسات الإجهاض، وهو ما يتعارض مع قوانين غواتيمالا.

137 - السيدة خوسانوف (الاتحاد الروسي): قالت إن وفد بلدها شارك بنشاط في المفاوضات المتعلقة بمشروع القرار. وأوضحت أنه، على نحو ما ذكر آنفاً، تم الاتفاق على 80 في المائة من مشروع القرار عن طريق إجراء استفتاء. وقد اقترح وفد بلدها إدخال تعديلات على مقاطع مثيرة للجدل في الـ 20 في المائة المتبقية من نص مشروع القرار. وأشارت إلى أن هذه التعديلات تستند حصراً إلى صيغة متفق عليها سابقاً، وتهدف إلى أن تحل محل صيغة عدلها واضعو مشروع القرار حسب تقديرهم على أساس الأولويات الوطنية. وقالت إن عدم رغبة منسقي المفاوضات في مراعاة مواقف الدول الأعضاء بشأن المسائل الرئيسية يتعارض مع أساليب عمل الجمعية العامة. وأوضحت أن التعديلات التي اقترحتها وفد بلدها ووفد الولايات المتحدة، والتي لم تكن وليدة اللحظة بل قدمت منذ بداية المفاوضات، هي مظهر من مظاهر تعددية الأطراف.

138 - وتابعت قائلة إن عدم الاتساق من جانب عدد من الوفود مذهل. فتلك الوفود تؤيد مقاطع من مشروع القرار تكرر بوضوح ما جاء في القرار الجامع بشأن بكوفيد-19 ومشاريع القرارات الأخرى، لكنها

والأنشطة ذات الصلة وفقاً لقوانينها وسياساتها، دون ضغوط أو تدخلات خارجية. والولايات المتحدة، تمسحياً مع برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتقريره، لا تعترف بالإجهاض كوسيلة لتنظيم الأسرة، ولا يوجد حق دولي في الإجهاض. وأوضح أن الولايات المتحدة تؤيد تأييداً كاملاً توفير الرعاية الصحية الجيدة للنساء والفتيات في جميع أنحاء العالم دون تشجيع الإجهاض.

132 - وتابع قائلاً إنه كان يُستحسن أن تنتهي العبارة "والوثائق الختامية لمؤتمراتها الاستعراضية" الواردة في الفقرة 8 والعبارة نفسها الواردة في الفقرة 1 بعبارة "على النحو الذي اعتمدته الجمعية العامة"، لأن هذه الإضافة من شأنها أن توضح أن الوثائق التي تُعتمد بتوافق الآراء يكون لها قيمة أكبر من تلك التي لا تحظى بتوافق الآراء، ومن شأنها أن تؤكد الحاجة إلى توافق الآراء بشأن أي قرارات من قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالسياسات.

133 - ومضى قائلاً إن الولايات المتحدة أبلغت الأمم المتحدة باعتمادها الانسحاب من منظمة الصحة العالمية، ومن ثم فهي تتأى بنفسها عن الفقرة الثامنة من الديباجة. وقال إنه من غير المناسب أن نخص بالذكر شركاء بعينهم في سياق الاستجابة العالمية لجائحة كوفيد-19.

134 - وفيما يتعلق بالإشارات الواردة في مشروع القرار إلى خطة عام 2030، ختم قائلاً إن وفد بلده قد تحدث عن شواغله في بيان أدلى به في وقت سابق من هذه الجلسة.

135 - السيد هيوستن (ألمانيا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه؛ والبلدان المرشحة للانضمام إليه، ألبانيا وتركيا والجبل الأسود وصربيا ومقدونيا الشمالية؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، البوسنة والهرسك؛ إلى جانب جمهورية مولدوفا، فقال إن مشروع القرار يبعث برسالة قوية عن الالتزام الجماعي للدول الأعضاء بتعزيز وحماية حقوق النساء والفتيات، بما في ذلك خلال جائحة كوفيد-19. وأعرب عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بتجديد التأكيد على مبدأ عدم التمييز والالتزام بمكافحة العنف والعنصرية والوصم وكراهية الأجانب. وأشار إلى أن الوضع الحالي يتيح فرصة لتوحيد الجهود في سبيل وضع حد لجميع أشكال التمييز وبناء مجتمعات أكثر عدلاً ومساواة. وجدد تأكيد التزام الاتحاد الأوروبي بالتنفيذ الكامل والفعال لمنهج عمل بيجين، وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما، والتزامه المتواصل بدعم الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية في هذا السياق. وأوضح أن الاتحاد



عن طريق تقديم مشاريع القرارات مرة كل سنتين أو تنفيذ عمليات تمديد تقنية أو إجرائية.

144 - وأضاف قائلاً إن الكرسي الرسولي يرى أن مفهومي "الصحة الجنسية والإنجابية" و "الحقوق الإنجابية" ينطبقان على مفهوم كلي للصحة. وهو لا يعتبر أن هذين المفهومين يشملان الإجهاض أو إمكانية الإجهاض أو الحصول على وسائل الإجهاض. والكرسي الرسولي يفهم مصطلح "نوع الجنس" على أنه يستند إلى الهوية والفروق الجنسية البيولوجية.

البند 63 من جدول الأعمال: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية (A/C.3/75/L.21)

مشروع القرار A/C.3/75/L.21: توسيع عضوية اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

145 - الرئيسة: قالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

146 - اعتمد مشروع القرار A/C.3/75/L.21.

رُفعت الجلسة الساعة 18:00.

لا تبدي نفس التأييد غير المشروط لأجزاء أخرى مستمدة من القرار الجامع وخطة عام 2030.

139 - وأعربت عن خيبة أمل وفد بلدها من عدم اعتماد ما اقترحه من تعديلات لم يكن الغرض منها إلا جعل النص أكثر توازناً. ولذلك، يجد وفد بلدها نفسه مضطراً إلى أن يناقش بنفسه عن الفقرتين الثانية والثالثة عشرة من الديباجة والفقرتين 1 و 3 من مشروع القرار.

140 - ومضت قائلة إن ما يبعث على الحيرة أيضاً هو منح مركز خاص لما يسمى "النساء العاملات في مجال بناء السلام في حالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء النزاع". وأوضحت أن جميع الجهات صاحبة المصلحة تضطلع بدور هام في الجهود المشتركة للتصدي للجانحة، ومن غير المنصف على الإطلاق أن تُخص بالذكر جهة معينة دون غيرها. ولذلك، فإن وفد بلدها يناقش بنفسه عن الفقرة التاسعة عشرة من الديباجة والفقرة 4 من مشروع القرار.

141 - وواصلت قائلة إن الفقرة الأولى من الديباجة لا تعني أنه ينبغي على الدول الأعضاء أن تعتبر بمثابة أدلة عمل مرجعية الوثائق التي لم تُعتمد بتوافق الآراء أو لم يتم الاتفاق عليها في إطار حكومي دولي استناداً إلى الاستعراضات الإقليمية للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية أو الاجتماعات المعقودة بهذا الشأن خارج الأمم المتحدة.

142 - وختمت قائلة إن وفد بلدها لا يعتبر نفسه ملزماً بالأحكام التي نأى بنفسه عنها أو التي قدم تفسيراً معيناً لها. ولا يعتبر أن هذه الصيغة لغة متفق عليها للمفاوضات المقبلة.

143 - المونسنيور هانسن (المراقب عن الكرسي الرسولي): أعرب عن إشادة وفد الكرسي الرسولي بجميع المساعي الرامية إلى حماية كرامة النساء وتعزيز تمييزهن والنهوض بهن بشكل متكامل، بما في ذلك في سياق جائحة كوفيد-19. غير أنه قال إن وفد الكرسي الرسولي يشعر بالقلق إزاء كثرة مشاريع القرارات المتعلقة بكوفيد-19. وأشار إلى أن الكرسي الرسولي قد انضم إلى الوفود الأخرى التي تدعو المقدمين الرئيسيين لمشروع القرارين A/C.3/75/L.6/Rev.1 و A/C.3/75/L.13/Rev.1 إلى تقديم مشروع قرار مشترك. وأوضح أن المفاوضات الافتراضية لا يمكن أن تحل محل المفاوضات بالحضور الشخصي. وأعرب عن الأسف من أن المقدمين الرئيسيين لمشروع القرارين لم يراعوا على نحو متسق ما وجهه إليهم المكتب من توصيات للنظر في تبسيط عدد المقترحات المعروضة على اللجنة، بما في ذلك